

الجريدة الرسمية رقم 5170 الصادرة يوم الخميس 18 دجنبر 2003

قرار لوزير الصحة رقم 2142-03 صادر في 13 من شوال 1424 (8 ديسمبر 2003) باعتماد مستشفى الشيخ زايد ابن سلطان للقيام بعمليات أخذ الأعضاء والأنسجة البشرية وزرعها

وزير الصحة ،

بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-93-228 الصادر في 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) بإنشاء مؤسسة "الشيخ زايد ابن سلطان" ؛

وعلى القانون رقم 98-16 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-99-208 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1420 (25 أغسطس 1999) ؛

وعلى المرسوم رقم 2-01-1643 الصادر في 2 شعبان 1423 (9 أكتوبر 2002) بتطبيق القانون رقم 98-16 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها المشار إليه أعلاه ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للأطباء ،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعتمد مستشفى الشيخ زايد ابن سلطان للقيام بعمليات أخذ الأعضاء والأنسجة البشرية وزرعها.
المادة الثانية:

يسند إلى مدير مستشفى الشيخ زايد ابن سلطان تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شوال 1424 (8 ديسمبر 2003).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.